

العدد 2

–(161)–

وهذه الشواهد – وإن لم تكن كلها في مجال التفسير اللغوي، بل ذكرت لتوجيه القراءات والإعراب والمسائل البلاغية – تعكس اهتمام الطبرسي بهذه المسألة، واعتقاده بأهميتها، فيبقى الاستشهاد – حينئذٍ – معلماً شاخصاً من معالم مجمع البيان ونقطة يمتاز بها. الاستشهاد بالقرآن الكريم:

في قوله تعالى: (وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله...) (1) والإذن في اللغة على أقسام:

أحدها: بمعنى: العلم كقوله: (فأذنوا بحرب من الله) (2) أي: فاعلموا. وقال الحطيئة:
ألا يا هند إن جدت وصلاً وإلا فأذنيني بانصرام
والثاني: بمعنى: الإباحة والإطلاق، كقوله تعالى: (فأذنكوهن بإذن أهلهن) (3).
والثالث: بمعنى: الأمر كقوله: (نزله على قلبك بإذن الله...) (4) (5).
الاستشهاد بالحديث:

احتج الطبرسي بالحديث لبعض القضايا اللغوية التي ساقها في تفسيره. ففي قوله تعال: (غلبت في السجن بضع سنين) (6) (البضع: القطعة من الدهر، وأصله

1 – البقرة: 102.

2 – البقرة: 279.

3 – النساء: 25.

4 – البقرة: 97.

5 – مجمع البيان 1: 171.

6 – يوسف 42.